مهم

الوضع الثاني ظاهر كلام جمع الجوامع والمنهاج انقسام العزيمة الى الاقسام الخمسة وجعلها الامام منقسمة اليها ما عدى الحرمة وخصها الغزالي والآمدي وابن الحاجب في مختصره الكبير بالوجوب لانهم فسروها بما لزم العباد بالزام الله اى بايجابه وخصها القرافي بالواجب والمندوب فقط لانها طلب مؤكد فلا يجيئ المباح قال الشيخ ولي الدين ويحتمل اختصاصها بالوجوب والتحريم ولها وجه حسن وان لم ار احدا صرح به لان كلا منهما فيه عزم مؤكد الاول في فعله والثاني في تركه بخلاف غيرهما من الاحكام

ص ثم الدليل ما صحيح النظر فيه موصل لقصد خبري
واختلفوا هل علمه مكتسب عقيبه فالاكثرون صوبوا

ش الدليل ما يتوصل بصحيح النظر فيه الى مطلوب خبري فالتوصل شامل له بالفعل وبالقوة لان الدليل قد لا ينظر فيه النظر المتوصل به ولا يخرجه ذلك عن كونه دليلا وخرج بصحيح النظر فاسده والنظر الفكر والمطلوب يشمل القطعي والظني خلافا لمن خص الدليل بالقطع وقال ما يؤدى الى الظن لا يقال له دليل بل امارة والمراد بالخبري ما يخبر به وبه يخرج التصور فان المتوصل به اليه يسمى حدا ورسما ومعنى الوصول الى ذلك علمه او ظنه وكيفية النظر ان يحرك نفسه فيما يعقل من الادلة مما من شانه ان ينتقل به الى المطلوبات كالحدوث في العالم لوجود الصانع والاحراق في النار لوجود الدخان والامر في اقيموا الصلاة لوجوبها فيرتب هكذا العالم حادث وكل حادث له صانع فالعالم له صانع النار شيء محرق وكل محرق له دخان فالنار لها دخان اقيموا الصلاة امر بالصلاة وكل امر بشيء لوجوبه حقيقة فالامر بالصلاة لوجوبها واختلف ائمتنا هل العلم بالمطلوب الحاصل عقب صحيح النظر مكتسب للناظر بقدرة حادثة او اضطراري واقع بقدرة الله اضطرارا وليس مكتسبا حاصلا بقدرة حادثة فالجمهور على الاول لان حصوله عن نظره المكتسب له والاستاذ ابو اسحاق والامام في البرهان على الثاني لان حصوله اضطراري لا قدرة له على دفعه

ولا

ولا الانفكاك عنه ولو كان مكتسبا لامكن تركه وقال الجمهور انما لم يمكن الانصراف عنه لان العلم بوجه الدليل يتضمن العلم بالمدلول والقدرة على العلم بوجه الدليل تتضمن القدرة على العلم بالمدلول وحكى في جمع الجوامع الخلاف بلا ترجيح فالتصريح بان الاكثرين على الاول من زوائدي

ص الجامع المانع حد الحد   اوذو انعكاس ثابت والطرد

ش ذكر الحد عقب الدليل لان المطلوب به التصور وبالدليل التصديق وهما قسما العلم ولهم في الحد عبارتان احدهما انه الجامع المانع اى الجامع لافراد المحدود والمانع من دخول غيره فيه كقولنا الانسان حيوان ناطق فلو جمع ولم يمنع كالانسان حيوان او منع ولم يجمع كالانسان رجل لم يكن حدا صحيحا الثانية انه المنعكس المطرد فالمنعكس الذي كلما وجد المحدود وجد هو فلا يخرج عنه شيء من افراد المحدود فهو بمعنى الجامع والمطرد الذي كلما وجد وجد المحدود فلا يدخل فيه شيء من غير افراد المحدود فهو بمعنى المانع تنبيه عبارة جمع الجوامع والحد الجامع المانع ويقال المطرد المنعكس وعبارة النظم احسن منه من ثلاثة اوجه احدها ان تعبيره بيقال قد يفهم حكاية قول مغاير للاول وليس كذلك فقولي او اوضح والثاني ان تقديم المطرد على المنعكس يفهم ان المطرد هو الجامع والمنعكس هو المانع وهو قول القرافي وسبقه ابو علي التميمي والمشهور الذي قال به الغزالي وابن الحاجب وغيرهما عكسه كما تقدم والثالث ان استعمال المطرد مردود في العربية نص عليه سيبويه فقال يقولون طردته فذهب ولا يقولون فاطرد ولا فالطرد وفي الصحاح انه يقال في لغة رديئة

ص وصححوا ان الكلام في الازل   يسمى خطابا وتنوعا حصل

ش فيه مسئلتان الاولى اختلف في ان كلام الله تعالى هل يسمى في الازل خطابا حقيقة او لا فقيل لا لعدم من يخاطب به اذ ذاك وعليه الباقلاني وقال الاشعري نعم وهو الصحيح تنزيلا للمعدوم الذي سيوجد منزلة الموجود الثانية اختلف في الكلام

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)